ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية الحقوق
College of Rights

The principle of clarity in the provisions of the administrative judiciary

Assist. Lect. Ali Saeed Majeed
College of Political Science, Al-Mustansiriya University, Baghdad, Iraq
tujr@tu.edu.iq

Dr. Ali Majeed Al-Ugaili
Al-Mustansiriya Center for Arab and International Studies, Baghdad, Iraq
tujr@tu.edu.iq

Article info.

Article history:
- Received 2 Aug 2022
- Accepted 10 Aug 2022
- Available online 1 Sept 2022

Keywords:
- The principle of clarity.
- provisions of the constitutional judiciary.
modern constitutional principles.

Abstract: The principle of clarity in the provisions of the constitutional judiciary is of great importance, because when these provisions are clear, easy and understandable to the addressees, they would achieve judicial and legal security for the addressees, because ambiguity and lack of clarity in judicial judgments contribute to interpretation, and thus individuals lose confidence in the judicial institution.

© 2022 TUJR, College of Right, Tikrit University

مبدأ الوضوح في أحكام القضاء الإداري

م.م. علي سعيد مجيد
كلية العلوم السياسية، جامعة المستنصرية، بغداد، العراق
tujr@tu.edu.iq

أ.م.د. علي مجيد العكيلي
مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، بغداد، العراق
tujr@tu.edu.iq

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : ٢ / آب / ٢٠٢٢
- القبول : ١٠ / آب / ٢٠٢٢
- النشر المباشر : ١/ ايلول /٢٠٢٢

الخلاصة: يتسم مبدأ الوضوح في أحكام القضاء الإداري بأهميةٍ كبيرة، كون هذه الأحكام عندما تكون واضحة وسهلة ومفهومة للمخاطَبين بها، من شأنها أن تُحقِّق الأمن القضائي والقانوني لدى المخاطَبين، لأنّ الغموض وعدم الوضوح في الأحكام القضائية يسهم في التأويل، وبذلك يفقد الأفراد الثقة في المؤسسة القضائية.

الكلمات المفتاحية :
- مبدأ الوضوح.
- أحكام القضاء الإداري.
- المبادئ الدستورية الحديثة.

© ٢٠٢٢، كلية الحقوق، جامعة تكريت

المقدمة :

يعد القضاء السلطة الوحيدة التي تحمي حقوق الأفراد من الانتهاك أو التعدي عليها بأي شكلٍ من الأشكال، وهذا القضاء أو المؤسسة القضائية، يجب أن يؤمن الفرد بوجودها من خلال الأحكام القضائية التي يجب أن تتسم بوضوح وجودة عاليين، وهذا الوضوح أو هذه الجودة تكون مرتبطةً باستقلال القضاء وحيادية القاضي ونزاهته. إذ يُحقِّق الوضوح في العمل القضائي، خاصة في الأحكام القضائية التي يصدرها القضاء، الأمن القضائي والقانوني لدى الأفراد. كما تلعب الحداثة والتطوير في المؤسسة القضائية دوراً مهماً من خلال الوضوح والصياغة والتسبيب في الأحكام القضائية بصورةٍ عامة والأحكام والقرارات الإدارية بصورةٍ خاصة خدمةً للصالح العام.

أهمية البحث Research importance

يكتسب البحث أهمية بكون إنَّ الوضوح في الأحكام القضائية يُعد من أهم الأُسس التي يقوم عليها الأمن القضائي والقانوني، لغرض حماية حقوق الأفراد من خلال المؤسسة القضائية من حيث وضوح الصياغة القانونية ودقتها في الأحكام التي يصدرها القضاء وخاصة القضاء الإداري.

إشكالية البحث Problematic of research

تكمن إشكالية البحث في التساؤل التالي: هل يتحقق الوضوح في الأحكام القضائية، أم أنّ هناك عقبات تواجه الأفراد من خلال الأحكام التي يصدرها القضاء بوجود غموض وعدم فهم تلك الأحكام ومن ثم عدم تحقيق الأمن القضائي والقانوني.

خطة البحث Research plan

سوف نجري في هذا البحث على خطة مكونة من مقدمة وثلاثة مطالب، سنتناول في الأول منها التعريف بمبدأ الوضوح وبيان أهميته، أمّا الثاني فسيكون حول علاقة مبدأ الوضوح بأحكام القضاء الإداري، فيما سينصرف الثالث إلى بيان ارتباط القضاء الإداري بالمبادئ الدستورية الحديثة، ثم نُنهي بحثنا بخاتمةٍ نُبيّن فيها أهم النتائج والمقترحات التي توصَّلنا إليها.

المطلب الأول

التعريف بمبدأ الوضوح وبيان أهميته

Defining the principle of clarity and explaining its importance

تتسم أهمية مبدأ الوضوح في الإحكام القضائية بأهمية كبيرة، كونها تحقق الاستقرار والطمأنينة لدى الأفراد من خلال وضوح الإحكام التي يصدرها القضاء الإداري، وتحقيق هذا الوضوح يؤدي إلى تحقيق الأمن القانوني الذي يُعد من أهم الأُسس التي تقوم عليها الدولة القانونية. ولأهمية هذا الموضوع، سوف نُبيّن مفهوم مبدأ الوضوح ومن ثم التطرق إلى أهميته وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول / مفهوم مبدأ الوضوح The concept of the principle of clarity

من الطبيعي قبل الولوج في بيان مبدأ الوضوح، يجدر بنا تُسليط الضوء على تعريفها في اللغة والاصطلاح وعلى النحو الآتي:

أولاً: المدلول اللغوي لمبدأ الوضوحThe linguistic meaning of the principle of clarity:

(وضوح) وضح يضح وضحة ووضوحاً وتوضح واتضح الأمر أو الكلام انكشف وبان وانجلى، فهو واضح ووضاح. ويُقال جاء في وضح الصباح بياض القمر[١]. أمَّا في اللغة الإنكليزية فإنَّ مصطلح (مبدأ الوضوح) يأخذ Principle of clarity، وفي اللغة الفرنسية Principe de claret.

([١]) المنجد في اللغة، الطبعة الخامسة والثلاثون، دون مكان نشر، ١٩٩٦، ص٩٠٤.

ثانياً: المدلول الاصطلاحي لمبدأ الوضوح

Idiomatic meaning of the principle of clarity

يُعرف مبدأ الوضوح بأنَّه "كل ما هو سهل الفهم، وكل ما هو مستوعب ومكتسب بسهولة" [١]. ويُعرف أيضاً بأنَّه "ذلك المبدأ الذي يتعلق بمراعاة السلطة المختصة بالتشريع، ووضح النص القانوني بما يسهل للمخاطبين به إدراكه وتطبيقه والوصول إليه" [٢]. ويرى أحد الفقه[٣] أنَّ مبدأ الوضوح يرتبط من ناحية علم اللسانيات بسهولة القراءة والاقتضاب، ومن الناحية القانونية بمدى تحقيق تطبيق النص القانوني، أي بمدى دقة صياغته، فالنص القانوني الواضح هو نص يمنح القارئ على الفور وبدون نقاش، الحل الملائم لحالةٍ واقعية. لذلك فإنَّ النص القانوني أو القرار يجب أن يكون واضحاً ومفهوماً للمخاطبين به؛ لأن غموض النص القانوني يترتب عليه الاختلاف في فهمه، ومن ثم الاختلاف في تنفيذه وتطبيقه على العلاقات التي يحكمها، ومن ثم يؤثّر ذلك على العدالة في النص أو القرار ويزعزع الثقة المشروعة للمخاطبين به[٤].

من التعريفات السابقة، يمكن لنا تعريف مبدأ الوضوح بأنَّه يجب أن تراعي جميع السلطات في الدولة – تشريعية وتنفيذية وقضائية– دقّة النص القانوني من حيث صياغته حتى يصل للمخاطبين به بسهولةٍ ووضوح.

([1]) Petit, La rousseillustremDictionnaire, Paris, Larousse, 2005, p.236.

([٢]) د. مازن ليلو راضي، اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الأول، ٢٠١٩، ص٧.

([3]) AlexandreFluckiger, Le pricipe de la clartes de la loioulambiguitedunideal, Cahiers du conseilconstitutionnel n 21 dossier: la normativite, Janvier, 2007, disponiblesur: http://www.conseil-constitutionnel.fr.

نقلاً عن: سيدي عبدالسلام العلمي، مبدأ الوضوح ودقة ورقابة القاعدة القانونية، عرضٌ منشور على الموقع الإلكتروني: drive.google.com، ص٤.

([٤]) د. أحمد عبدالحسيب عبدالفتاح السنتريسي، العدالة التشريعية في ضوء فكرة التوقع المشروع، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٧، ص٣٧.

الفرع الثاني / أهمية مبدأ الوضوح The importance ofthe principle of clarity

لاشك إن الإحكام القضائية يجب إن تكون واضحةً وسهلةً ومفهومةً للمخاطبين بها؛ لأنَّ الغموض في الإحكام القضائية يساهم بعدم وضوحها، الأمر الذي يتطلب من واضعي القرارات القضائية الوضوح فيما يتعلق بصياغة النص وبيان مدلوله حتى لا يكون عُرضة لكثرة التأويلات أو التغييرات[١].

للوضوح القانوني جانبين، الأول جانب اللغوي متعلق بصياغة النص بما يمكن للمخاطبين به فهمه من دون عناء، والثاني جانب قانوني متعلق باتساق النص ودقته وعدم تعارضه مع نصوصٍ أُخرى بما يمكن تطبيقه بسهولة[٢]. كما يكمل مبدأ وضوح القرارات القضائية شقّ آخر يتمثل في سهولة الرجوع إلى هذه النصوص وتلك القرارات، حيث أنَّ وضوحها وحده لا يكفي لتحقيق توقعات الأفراد المخاطبين به، بل يجب أن يصل لهم بكل يُسرٍ وسهولة[٣]. لذلك يجب أن تكون الإحكام القضائية التي يصدرها القضاء الإداري واضحةً ودقيقةً، ويُقصد بالدقة هي استعمال الألفاظ حسب معناها الصحيح بوجهٍ عام وفي موضعها الصحيح، أي يمكن أن تُعبِّر العبارات والكلمات عن الغاية بوضوح وسهولةٍ بحيث بالإمكان القارئ الوقوف على حقيقة النص من دون عناء[٤].

مما تجدر الإشارة إليه، أنَّ هنالك حالات أُخرى منها النقص في النص، وهي عندما تعجز الكلمات التي يتضمنها النص عن تغطية كافة نطاقه المعنى الذي يتناوله. لذلك فإنَّ النقص يختلف عن الغموض، كون الأخير يكون النص فيه كاملاً لكنه غير واضح ويحتاج إلى تفسير[٥]. وفي هذا المجال، قضت المحكمة الدستورية المصرية العليا بأنَّ "... غموض النص العقابي بعرف محكمة الموضوع عن إعمال قواعد صارمة جازمة تحدد لكل جريمة أركانها وتقرر عقوبتها بما لا لبس فيه، وهي قاعدة لا ترخص فيها وتمثل إطاراً لعملها لا يجوز اقتحام حدوده. كذلك فإنّ غموض النص العقابي يحمل في ثناياه مخاطر اجتماعية لا ينبغي التهوين منها. ويقع ذلك لأن تطبيقه يكون انتقائياً منطوياً على التحكم في أغلب

---

(١) د. خالد روشو، جودة القاعدة الدستورية ضمانة لحماية الدستور، بحث منشور في مجلة القانون الدستوري والعلوم الإدارية، العدد الرابع، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ٢٠١٩، ص٥٥.

(2) AlexandreFluckiger, The ambiguous principle of the clarity of law, In obscurity and clarity in the law: Prospects and challenges, Ashgate publishing limited, England, 2008, p.15.

(٣) د. أحمد عبدالحسيب عبدالفتاح السنتريسي، المرجع السابق، ص٣٨.

(٤) د. ليث كمال نصراوين، متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني، بحث منشور في المؤتمر السنوي الرابع، العدد(٢)، الجزء الأول، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، ٢٠١٧، ص٤١٥.

(٥) بلخير محمد آيت عودية، الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري، دار الخلدونية، الجزائر، ٢٠١٨، ص١٠٠.

الأحوال وأعمها، ولأن المواطنين الذين اختلط عليهم نطاق التجريم وإلتوت بهم مقاصد المشرع، يقعدون عادةً – حذر العقوبة وتوقيهم لها– عن مباشرة الأفعال التي داخلتهم شبهة تأثيمها. وإن كان القانون بمعناه العام يسوغها. بل إن الاتجاه المعاصر والمقارن في شأن النصوص العقابية يؤكد أن الأضرار المترتبة على غموضها، لا تكمن في مجرد التجميل بالأفعال المنهى عنها، بل تعود – في تطبيقها– إلى عنصر أكثر خطراً وأبرز أثراً، يتمثل في افتقارها إلى الحد الأدنى من الأُسس اللازمة لضبطها والتي تحول كأصل عام بين القائمين على تنفيذها وإطلاق العنان لترواتهم أو سوء تقديراتهم" [١].

يتضح مما تقدم ذِكره، أنَّ النصوص أو القرارات يجب أن تكون دقيقةً وواضحةً حتى لا تقبل التفسير والتأويل، وبذلك يفقد الأفراد ثقتهم المشروعة في جميع النصوص أو القرارات بصفةٍ خاصة وفقدان الثقة في جميع ما يصدر من السلطات بصفةٍ عامة. لذلك إنَّ وضوح النصوص أو القرارات التي يسير عليها نظام المجتمع من شأنه العمل على معرفة الحقوق والواجبات في آنٍ واحد دون غموض، الأمر الذي ينتج عنه حتماً تقييد جميع السلطات وفق قواعد الدستور[٢]. ومن ثم يتحقق الأمن القانوني لدى الأفراد الذي يُعد – الأمن القانوني– حقٌ من حقوق الإنسان.

مما تجدر الإشارة إليه، أنَّ مبدأ الوضوح يُقابله مبدأ العقلانية والذكاء، كون الأخير يتصف بأنه ميزة أو خاصية يتميز بها النص لما يبلغه المخاطب به بعقله، فيكون مستوعباً ومكتسباً ذهنياً للعقل وبسهولة وسلاسة. ويرجع أساس مبدأ العقلانية والذكاء كما يرى المجلس الدستوري الفرنسي إلى المواد (٤، ٥، ٦، ١٦) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة ١٧٨٩[٣]، حيث كرّس هذا المبدأ في طيّاته

---

(١) حُكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ١٠٥ لسنة ١٢ ق.د.ج. جلسة ١٢ فبراير ١٩٩٤، ص١٥٤.

- نقلاً عن: د. حسين أحمد مقداد، مبدأ الأمن القانوني كأساس لعمل القاضي الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٧، ص٩٢.

(٢) د. خالد روشو، المرجع السابق، ص٦٠.

(٣) نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة ١٧٨٩ في المواد (٤، ٥، ٦، ١٦) على: ما يأتي، إذ بينت المادة الرابعة على " أن الحرية تكمن في القدرة على فعل كل ما لا يتسبب في إيذاء الآخرين، وذلك يعني أن حقوق الآخرين تقف عند حدود الحقوق الطبيعية للإنسان . لذا القانون هو من يقرر هذه الحدود وحده.

اما المادة لخامسة فنصت بأن " لا يحق لأي أحد منع أو حظر أي فعل، كما أنَّه ليس باستطاعة إجبار أي شخص على القيام بفعل إلا بما يأمر به القانون". كما نصت المادة السادسة على" أن القانون هو التعبير الصريح عن الإرادة العامة. كما يمكن المساهمة لكل مواطن في صنع القانون، سواء بذاته أو عبر من ينوب عنه. القانون ينطبق على الجميع. سواء كان يعاقب أو يثيب، يتساوى المواطنين أمام القانون، وكلهم جديرين في تقلد الوظائف العامة والمناصب بحسب قدراتهم. التمايز الوحيد بينهم يعتمد على هذه القدرة، ولا توجد مواضع التمييزات الاخرى الخاصة

وجوب تفادي تعقيد النصوص القانونية أو الإحكام القضائية وتجنُّب عدم مقروئيتها وركاكة معناها[١]. فتعتبر العقلانية في نظر المجلس الدستوري الفرنسي بأنَّها معيار المرجع في مادة مراقبة جودة النصوص القانونية أو القرارات القضائية.

أخيراً، يمكن القول أنَّ أهمية الوضوح هي أساس العدالة في تشريع النصوص أو في إصدار القرارات القضائية، لأنَّ الهدف من ذلك هو زرع الطمأنينة والسكينة لدى الأفراد في جميع السلطات في الدولة القانونية.

المطلب الثاني

ارتباط مبدأ الوضوح بأحكام القضاء الإداري

Relationship betweenprinciple of clarity with the provisions of the constitutional judiciary

الواقع أنْ تحقيق الوضوح في أحكام القضاء الإداري في أيَّة دولة يرتكز على أساسٍ واحدٍ مفاده عمل السلطة القضائية على إصدار الأحكام القضائية وفق المتطلبات الدستورية بما يحقق الصالح العام للشعب[٢]. لذلك يُعرف الوضوح بصفةٍ عامّةٍ بأنَّه "كل ما هو سهل الفهم، وكل ما هو مستوعب ومكتسب بسهولة"[٣]. فمبدأ الوضوح مرتبط بمبدأ الأمن القانوني، حيث تكون الأحكام القضائية التي تصدر من القضاء الإداري جيدة وواضحة وسهلة وبسيطة ومفهومة من طرف الجميع[٤].

فالوضوح في الأحكام القضائية وسهولة الرجوع إليها تُعد من المبادئ التي تُحقِّق ثقة الأفراد في المؤسسة القضائية لعدم الاختلاف في إفهامها ومعرفة مضمونها، ومن ثمَّ تتحقق الجودة في الأحكام القضائية على

بالموهبة أو الفضيلة. كما جاءت المادة السادسة عشر بالنص على أن " كل مجتمع لا يعد ضامناً لهذا الحقوق أو لا يسري مبدأ الفصل بين السلطات فهو يعد مجتمع غير دستوري" .

(١) دويني مختار، ضوابط جودة القاعدة القانونية، أُطروحة مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حيالي ليابس، سيدي بلعباس، الجزائر، ٢٠١٤-٢٠١٥، ص١٧٠.

(٢) د. لعروسي أحمد و بن شهرة العربي، دور القاضي الدستوري في تحقيق العدالة التشريعية، بحث منشور في مجلة الدراسات الحقوقية، العدد(٩)، جامعة الطاهر مولاي، جامعة سعيدة، الجزائر، ٢٠١٨، ص١٠٦.

(3) Petit, La rousseillustre, Dictionnaire, Paris Larousse, 2005, p.236.

(4) R. Robert; J. Rey; Debove, A. Rey, Le Petit Robert, Dictionnaire de langue Francaise, Edition le Robert, Paris, 1993, p.139.

- نقلاً عن: دويني مختار، مرجع سابق، ص١٧٨.

الأقل في الشكل الظاهري لها. ويرى أحد الفقه[١] أنَّ الوضوح في الأحكام القضائية من أهم تطبيقات التوقُّع المشروع ومبدأ الأمن القانوني، لأنَّ الأحكام القضائية التي يصدرها القضاء الإداري يجب أنْ تكون مفهومة وواضحة لجميع المخاطَبين بها على اختلاف ثقافاتهم. ولكي تتحقق الجودة من خلال الوضوح في الأحكام القضائية، لا بُدَّ من أنْ تتوافر عدة عناصر سوف نتطرق إليها على النحو الآتي:

الفرع الأول / جودة صياغة الأحكام القضائية Quality of drafting judicial decisions

إنَّ جودة الصياغة في الأحكام القضائية، تعني التعبير عن المعنى المراد تطبيقه، أو الفكر المراد انتهاجه، فمتى تكون الصياغة واضحةً وسهلةً ومفهومةً وبسيطةً، كان المطلوب تحقيقه يسيراً[٢]. لذلك تُعرف الصياغة بأنَّها " الوسيلة أو الأداة التي يجري بموجبها نقل التفكير القانوني من حدود الحيِّز الداخلي إلى حدود الحيِّز الخارجي" [٣]. فإنَّ أهمية صياغة الأحكام القضائية تكشف عن جوهر الأحكام والغرض الذي صدرت من أجله، وأيضاً الصياغة تمنح الحكم القضائي الشكل العلمي الذي يصلح به للتطبيق. فالصياغة فنٌّ لا يقوم من فراغ، إذ لا بُدَّ من وجود موضوع في شكل أفكار محددة يُراد التعبير بها بصورةٍ صحيحة بحيث تُعبِّر عن المعنى الأفضل[٤]، بحيث يظهر الحُكم القضائي بالمظهر الذي يعكس هيبة السلطة القضائية ومكانتها في الدولة وفي نفوس أفراد المجتمع ومؤسساته، فالصياغة لا تتم ارتجالاً وإنَّما تُلْزَم بضوابط المنهجية العلمية التي تحدد أجزاء الحكم القضائي الذي يصدر من القضاء الإداري بشكلٍ خاص، وتكون بشكلٍ متسلسلٍ ومترابط[٥]، وأيضاً يجب أنْ تكون الأحكام القضائية واضحة وسهلة في ألفاظها، وهذا يستند على لغة القضاء التي تُعبِّر عن حقائق قانونية أو حقائق طبيعية واجتماعية، كما تُعبِّر أيضاً عن الأفعال التي قادت إلى إصداره الحكم القضائي ومن ثم تؤدي إلى نتيجةٍ معيَّنةٍ، وبذلك يتحقق الأمن القانوني والقضائي لدى الأفراد.

---

(١) د. أحمد عبدالحسيب عبدالفتاح السنتريسي، العدالة التشريعية، المرجع السابق، ص٣٩.

(٢) د. طالب حسن موسى، الصياغة القانونية فكراً ومادةً، بحث منشور في المؤتمر العلمي الأول، جامعة دهوك، كلية القانون والعلوم السياسية، المجلد(١٤)، العدد(٢) خاص، ٢٠١١، ص٢١٦.

(٣) د. حيدر أدهم عبدالهادي، أُصول الصياغة القانونية، ط١، دار الحامد، عمّان، ٢٠٠٩، ص٦٤.

(٤) أوراك حورية، مبادئ الأمن القانوني في القانون الجزائري، أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠١٨، ص١٢٥.

(٥) د. عبدالقادر الشيخلي، الصياغة القانونية: تشريعاً- فقهاً – قضاءً – محاماةً، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمّان، ٢٠١٨، ص١٨١.

الفرع الثاني / تسبيب الأحكام القضائية Rationale for judicial decisions

الحقيقة أنَّ الحُكم القضائي الذي يصدر من القضاء الإداري يجب أنْ تكون فيه الأسباب التي اعتمد عليها القاضي في حُكمه واضحةً وبيان الأدلَّة الواقعية والقانونية التي بنى عليها القاضي حُكمه. ويُعرف التسبيب بأنَّه " أداة للتبرير والإقناع ووسيلةً للتدليل على فهم القاضي للواقعة المعروضة عليه وصحة النتائج التي انتهى إليها" [١]. هذا ونجد الأساس القانوني للتسبيب في الأحكام القضائية في قانون أُصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١[٢]. لذلك فإنَّ تسبيب الأحكام القضائية يُعتبر من الشروط الأساسية التي تحقق الجودة في الأحكام؛ كون التسبيب وسيلةً لإقناع أطراف الدعوى، فضلاً عن أنَّ التسبيب يقوم بحماية القاضي الإداري الذي يقوم بتحقيق العدالة دون تأثير، ويؤكِّد على الشفافية والنزاهة عند إصدار حكمه[٣]. كما يُعد التسبيب حمايةً للمتقاضين، فإقناع المتقاضي بالحُكم يزرع الثقة لديه بالمؤسسة القضائية، ومن ثم تحقيق الأمن القضائي، كون الأخير يحمي حقوق الأفراد ويزرع الثقة والاطمئنان لدى الأفراد من خلال الجودة في الأحكام القضائية التي يصدرها القضاء الاداري تحقيقاً للأمن القانوني والقضائي اللذان يُعدَّان من أهم الأُسس التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية.

---

(١) د. محمد صالح القويزي، حيثيات الأحكام الجنائية وتسبيبها، بحث منشور في مجلة القضاء، العدد(٤)، السنة (٢٦)، ١٩٧١، ص٢٢.

كذلك: د. صباح سامي داود و جاسم محمد سلمان، تسبيب الحكم الجزائي، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، العدد الخاص الثالث، الجزء الأول، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠١٧، ص٣٦٠.

(٢) نَصَّت المادة (٢٢٤/أ) من قانون أُصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ على أنَّ: ((يشتمل الحكم أو القرار على اسم القاضي أو القضاة الذين أصدروه واسم المتهم وباقي الخصوم وممثل الادعاء العام ووصف الجريمة المسندة إلى المتهم ومادتها القانونية والأسباب التي استندت إليها المحكمة في إصدار حكمها أو قرارها...)).

(٣) بلحمزي فهيمة، المرجع السابق، ص٩٣.

المطلب الثالث

ارتباط أحكام القضاء الإداري بالمبادئ الدستورية الحديثة

Correlation between judicial rulings and modern constitutional principles

إنَّ جودة الأحكام القضائية التي تصدر من القضاء الإداري لها علاقة مع مبادئ دستورية، وهذه المبادئ لا بُدَّ وأنْ تتحقق، لحماية حقوق الأفراد وإشاعة الطمأنينة والثقة للمخاطَبين في الأحكام الإدارية التي لها علاقة أو ارتباط مع الجودة وعلى النحو الآتي:

الفرع الأول / ارتباط مبدأ الأمن القانوني بإحكام القضاء الإداري

يُعد مبدأ الأمن القانوني من المبادئ الدستورية التي تقوم عليها الدولة القانونية، كما يُعد الحماية والضمانة والتي تهدف إلى عدم الاستقرار أو استبعاد الريبة ضمن التغيُّر القاسي أو الحقل القانوني، في تطبيق القانون[١]. ويُعرف مبدأ الأمن القانوني بأنَّه "مبدأ دستوري عام يحكم عمل السلطات العامة بثلاثيتها المعروفة هو شعور بالطمأنينة أو السكينة، يلامس وجدان المخاطبين بالقانون تجاه أعمال السلطات العامة تشريعاً وتنفيذاً وقضاءً" [٢]. ويُعرف أيضاً بأنَّه " ذلك المبدأ الذي يضمن طائفتين من القواعد أولهما: القواعد التي تكفل استقرار المراكز القانونية أو الثبات النسبي واستقرار هذه المراكز من حيث الوقت أو الزمان. وثانيهما: القواعد القانونية المتعلقة بوضوح وتحديد القواعد القانونية وقرارات السلطات العامة، مما يعني توافر الجودة في هذه القواعد والقرارات" [٣].

كما جاء في التقرير السنوي لمجلس الدولة الفرنسي لسنة ٢٠٠٦ أنَّ " مبدأ الأمن القانوني يقتضي أنْ يكون المواطن قادر على تحديد ما هو مباح وما هو محظور بموجب القانون المطبق، دون أنْ يستدعي ذلك من جانبه بذل مجهودات غير محتملة. من أجل بلوغ هذه النتيجة، يجب أن تكون القوانين الصادرة واضحة ومفهومة ولا تخضع في الزمن لتغييرات مفرطة أو بالأخص غير متوقعة"[٤].

---

(١) د. أحمد عبدالحسين عبدالفتاح السنتريسي، دور قاضي الإلغاء في الموازنة بين مبدأ المشروعية ومبدأ الأمن القانوني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٨، ص٢٠.

(٢) د. حسين أحمد مقداد، مرجع سابق، ص١٤.

(٣) د. مازن ليلو راضي، مؤلفه في "حماية الأمن القانوني في النظم القانونية المعاصرة"، الطبعة الأولى، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة، ٢٠٢٠، ص١٨.

(4) Conseild'Etat, Securitejuridique et complexite du droit, Rapport public, 2006, Op. Cit., p.281.

وهذا المبدأ هو مبدأ دستوري نصّت عليه بعض الدساتير ومنها دستور إسبانيا لعام ١٩٧٨[١] بصورةٍ صريحةً، وأنَّ أساس هذا المبدأ يعود إلى عام ١٩٦١ في ألمانيا، وتم الاعتراف به دولياً من طرف محكمة دول المجموعة الأوربية ابتداءً من القرار الصادر عام ١٩٦٢ والذي أشارت إليه المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان عام ١٩٨١ من خلال تأكيدها على ضرورة احترام التوقع القانوني كأساس للأمن القانوني[٢]. وبعد ذلك انتقل هذا المبدأ بصورةٍ ضمنية أو من خلال عناصر ترتبط به في جميع الدول الأوربية.

من خلال ذلك فإنَّ مبدأ الأمن القانوني يقوم على جودة ومعيارية القانون، ومدى استقراره، لذلك تقوم جميع السلطات في الدولة في توفير آليات سياسية وقانونية، لضمان معيارية وجودة القانون أو الأحكام القضائية قبل صدورها، لأنَّ سلامة القانون أو الأحكام القضائية التي يصدرها القضاء الإداري تُعد ضمانةً للأمن القانوني، وهذا الأمر من شأنه أن يضمن حقوق الأفراد، إذ لا يمكن للفرد الحصول على حقوقه المشروعة إلَّا في ظل منظومةٍ قانونيةٍ ثابتةٍ ومستقرةٍ في جميع المجالات ومن بينها الأحكام القضائية. فوجود الجودة في الأحكام القضائية تُعطي نوع من الثبات في العلاقات القانونية ومن ثم استقرار المراكز القانونية. وتعمل هذه الجودة في الأحكام على إشاعة السكينة والطمأنينة[٣]. كما تُعد الجودة في الأحكام القضائية ركناً من أركان المحاكمة العادلة، وهذه الأخيرة هي أساس الأمن القانوني وأهم عوامل وجوده[٤]. لذلك تركزت الجودة بشكلٍ رئيسي في أحكام القضاء الدستوري كأداة ناظمة للعلاقات كافة سواء بين الأفراد أو داخل السلطة القضائية نفسها.

أخيراً، يمكن القول بأنَّ الجودة مرتبطة بمبدأ الأمن القانوني، كون الأخير يحقق الأمن والطمأنينة بين الأفراد وخاصة أنَّ الجودة في الأحكام القضائية تحقق الثقة في المؤسسة القضائية ومن ثم توفر الأمن القانوني لدى جميع الأفراد، وهذا يُعد ارتباط صريح بين الجودة في الأحكام والأمن القانوني.

---

(١) نصَّت المادة (٣/٩) من دستور إسبانيا لعام ١٩٧٨ على: "يتضمن الدستور مبدأ الشرعية، وقواعد التدرج وعمومية القواعد، وتطبيق القانون الأفضل دون أثر رجعي، والأمن القانوني، ومنع تعسفية السلطات العمومية".

(٢) محمد بن عراب ومفيد جعفري، مؤلفهم بعنوان خرق معايير الأمن القانوني في المنازعات الجنائية، سلسلة خاصة بالندوات والملتقيات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ٢٠١٦، ص١٩٧.

(٣) د. علي مجيد العكيلي، مبدأ الأمن القانوني بين النص الدستوري والواقع العملي، ط١، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة، ٢٠١٩، ص٧-٨.

(٤) د. حنان القيسي، جودة الأحكام الصادرة عن محاكم القضاء الإداري في العراق، بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد(٣)،العدد(١)،المركز الجامعي أفلو، الجزائر، ٢٠٢٠، ص٢٢٧.

الفرع الثاني: ارتباط الأمن القضائي بإحكام القضاء الإداري

يتفق اغلب الفقهاء على أنَّ الأمن القضائي مرادف للأمن القانوني وهو نتيجةً له[١]. فأصبح الأمن القضائي هدف تسعى إلى تحقيقه الأنظمة القضائية، بهدف ضمان الأمن والثقة في منظومة العدالة. هذا ويعرف الأمن القضائي بانَّه "الأمن الذي يعكس الثقة في المؤسسة القضائية، والاطمئنان إلى ما ينتج عنها وهي تقوم بمهمتها المتجلية في تطبيق القانون على ما يُعرض عليها من قضايا أو ما تجتهد بشأنه من نوازل، هذا مع تحقيق ضمانات جودة أدائها وتسهيل الولوج إليها" [٢]. لذلك فإنَّ مهمة الأمن القضائي هي حماية المؤسسة القضائية بهدف توفير أكبر ضمانةٍ للحقوق والحريات، ومحاولة تفعيل النصوص القانونية على اختلافها من خلال تطبيقها على وقائع، ومن ثم إصدار أحكام قضائية ذات جودةٍ عالية تصبو إلى فضِّ النزاعات من جهة وحماية الحقوق والمراكز القانونية من جهةٍ أُخرى، فالأمن القضائي لا يكتمل إلَّا بتوفير المتطلبات ومقومات تضمن حُسن سير القضاء، كاستقلالية، وجودة أحكامه، وسهولة الولوج إليه، وحُسن إدارته، مقومات تبعث الثقة بالمؤسسة القضائية، وتضمن بالتالي وجود الأمن القضائي[٣].

فالغاية من الأمن القضائي هو ضمان سيادة القانون، وذلك من خلال استقلال السلطة القضائية وجودة الأحكام وسرعة الفصل في النزاعات أيضاً، تنفيذ الأحكام القضائية، ووجود بنية قانونية سليمة، وانعدام المحسوبية والفساد، حيث يتم ضمان الوصول إلى العدالة لجميع المواطنين ليستشعِروا آثاره الملموسة على أمنهم القضائي[٤]. فجودة الخدمة القضائية تنطلق من حاجة الإنسان الضرورية والملحة إلى العدل والقضاء النزيه المستقل الذي يأمن منه على حقوقه، ويطمئن إلى أنَّه لا يمكن المساس بها[٥] أو التعدي

---

(١) بلحمزي فهمية، الأمن القانوني للحقوق والحريات الدستورية، أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبدالحميد بن باديس، الجزائر، ٢٠١٧-٢٠١٨، ص٧٩.

(٢) د. عبدالمجيد لخذاري و د. فطيمة بن جدو، الأمن القانوني والأمن القضائي، بحث منشور في مجلة الشهاب، المجلد(٤)، العدد(٢)، معهد العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، ٢٠١٨، ص٣٩٤.

(٣) عبدالمجيد غميجة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي، بحث منشور في مجلة الحقوق المغربية، العدد(٧)، ٢٠٠٩، ص١٦.

(٤) د. محمد بو كماش و د. خلود كلاش، مبدأ الأمن القانوني ومدى تكريسه في القضاء الإداري، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات، العدد(٢٤)، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، الجزائر، ٢٠١٧، ص١٤٢.

(5) CarolweLacroix, La protection des libertespublique et droits, fundament aux, session, Dalloz, Paris, 2015, p.128, 134.

عليها بأي شكلٍ من الأشكال، كون هذه الحقوق لها قُدسية وتحرم جميع الدساتير التعدي عليها أو الانتقاص منها[١].

أخيراً، فإنَّ الأحكام القضائية التي تصدر من قِبل القضاء الإداري، يجب أنْ تكون واضحةً ومفهومةً وتتحلى بجودةٍ عالية، حتى يأمن الأفراد بوجود أمنٍ قضائيٍّ يحمي حقوقهم ومراكزهم القانونية.

الفرع الثالث: ارتباط الثقة المشروعة (التوقع المشروع) بإحكام القضاء الإداري

تعد الثقة المشروعة أو التوقع المشروع ConfianceLegitime من جانب الأفراد، من الأفكار الحديثة في القوانين الأوربية[٢]، حيث قررت مؤسسات الاتحاد الأوربي إلزام حكومات الدول الأعضاء بتطبيقها في التشريعات والقرارات واللوائح التي تُصدرها[٣]. وتُعد نشأة هذه الفكرة وأساسها من الفقه والقضاء الألماني بعد الحرب العالمية الثانية وأصبحت تطبق على العلاقة بين الدولة والمواطن على أساس الثقة وحماية الثقة[٤].

كما عرف النظام الأوربي الألماني ترجمة لهذه الفكرة أو المبدأ في قانون الإجراءات الإدارية[٥]. ثم انتقلت هذه الفكرة على المستوى الأوربي، وكان ذلك عام ١٩٥٧ وكان التطبيق الأول لهذه الفكرة اجتهاد محكمة العدل للمجموعة الأوربية بالدعوى على الحفاظ على التوقُّعات المشروعة عبر ثبات المراكز القانونية. يُعد ذلك تصنيف فكرة التوقع المشروع أو الثقة المشروعة كمبدأ من مبادئ النظام القانوني الأوربي واعتمدت بذلك عام ١٩٨١ كمبدأ أساسي للمجموعة الأوربية[٦]. عليه فقد عرفت الثقة المشروعة أو التوقع المشروع بأنَّها تعني "القواعد القانونية الملزمة لا يمكن أن تصدر بطريقة مباغتة فجائية تتعارض مع النتائج التي يمكن للأفراد توقعها من وراء افعالهم أو تصرفاتهم المبنية على أُسس موضوعية مستمدَّة من الأنظمة

---

(١) د. حنان محمد القيسي، المرجع السابق، ص٢٢٥.

(٢) د. محمود صبحي علي السيد، الرقابة على دستورية اللوائح: دراسة مقارنة بين مصر – فرنسا – الكويت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١، ص٧٠٨.

(٣) د. وليد محمد عبدالصبور، التفسير الدستوري، ط١، المصرية للنشر، القاهرة، ٢٠١٩، ص٥١٨.

(4) Conseild'EtatSecuritejuridique et complexite du droit, Rapport public, 2006, p.285.

(٥) محمد منير حساني، احترام الثقة المشروعة مبدأ عام للقانون، سلسلة خاصة بالملتقيات والندوات مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ٢٠١٦، ص٢٩.

(٦) د. علي مجيد العكيلي و د. لمى علي الظاهري، فكرة التوقع المشروع: دراسة في القضاء الدستوري والإداري، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة، ٢٠٢٠، ص١٧.

القانونية أو القواعد التي تكون سارية المفعول" [١]. كما عرف مجلس الدولة الفرنسي مبدأ حماية الثقة المشروعة أو التوقع المشروع في التقرير المعد في سنة 2006بأنَّه "مبدأ يلزم بعدم الإخلال بالثقة والتي تم وضعها من قبل المتعاملون مع الإدارة بصورة مشروعة ومساهمة في ثبات مركز قانوني، وذلك من خلال التعديل لقواعد القانون"[٢]. بمعنى أنَّ مبدأ التوقع المشروع أو الثقة المشروعة وسيلة دفاعية للحقوق في مواجهة التغييرات في القوانين والأحكام والالتزامات غير المتعهد بها، بمعنى آخر أنَّ هذا المبدأ ما هو إلَّا توقع مبني على أساس النشاطات الرسمية للسلطة العامة ليكون جدير بالحماية[٣]. وهو ما يثقل كاهل القضاء الدستوري بعدم مباغتة ذوي الشأن يتبنوه أو يستخلصونه من معايير يلقي عليها رداء الدستور فتصير معايير المعايير[٤]. لذلك يجب على القضاء الإداري عندما يصدر الأحكام أنْ تكون بجودة عالية وواضحة ومفهومة للمخاطَبين في الأحكام وبغير ذلك، فإنَّ الثقة المشروعة بالمؤسسة القضائية تنهدم لدى الأفراد وتزعزع الطمأنينة لديهم وعلى السلطة القضائية أنْ تحمي توقعات الأفراد، بما يحفظ ثقتهم بها من خلال الجودة في أحكامها بما يمكن للمخاطَبين في أحكامها من تقدير أوضاعهم الحاضرة والتنبؤ بأوضاعهم المستقبلية بكل سهولة دون وجود تعسف مثال ذلك الرجعية في الأحكام أو القرارات أو القوانين كون الرجعية أمر خطير بالنسبة للرقابة أو التفسير التي يصدرها القضاء الإداري.

هذا ويجب أنْ يكون هدف القاضي الإداري عندما يصدر الأحكام أو القرارات أنْ يوفر الإلزام من الاستقرار والطمأنينة للأفراد، للحفاظ على حقوقهم التي اكتسبوها في ظل قانون قائم ومستقر، فلا يجوز سلب هذه الحقوق بذريعة تغيير القانون أو تعديله أو العدول عنه. لذلك تُعد الجودة في الأحكام أداةً لتحقيق العدالة في الدولة القانونية وترسيخ قواعدها وضبط مسارها، كما تُعد ضماناً أساسياً لاحترام مبدأ المشروعية وسمو مكانته، وتحقيق سيادة القانون وعلو كلمته. كما تُعد الجودة في الأحكام الضمان الأساسي الذي لا غنىً عنه لكفالة حقوق المواطنين وصون حرماتهم وحماية حرياتهم[٥]. فضلاً عن طريقة الأداء لدى القاضي الإداري، وسهولة الإجراءات، وقُرب المواعيد وحُسن تعامل الموظفين مع

---

(١) د. وليد محمد الشناوي، التوقعات المشروعة والوعود الإدارية غير الرسمية في قانون الاستثمار، دار الفكر والقانون، القاهرة، ٢٠١٣، ص١٠٦.

(٢) بلخير محمد آيت عودية، مرجع سابق، ص٢٢١.

(٣) د. مازن ليلو راضي، المبادئ العامة للقانون في قضاء مجلس الدولة الفرنسي، ط١، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠٢٠، ص١٥٧.

(٤) د. حسين أحمد مقداد، مرجع سابق، ص١٢١.

(٥) د. علي مجيد العكيلي و د. لمى علي الظاهري، فكرة التوقع المشروع، المرجع السابق، ص٩٣.

الأفراد وتكامل المرافق والأقسام التي تقدم الخدمة للأفراد داخل المحاكم وتسبيب الأحكام[١]. كل ذلك يحقق الجودة التي هي مرتبطة مع تلك المبادئ التي تطرقت إليها، ولها علاقة وثيقة بها، كون هدفها هو حماية حقوق الأفراد في ظل منظومة قضائية مستقرة في جميع المجالات.

الخاتمة :

بعد أنْ انتهينا من إيراد أهم الأفكار في موضوع (مبدأ الوضوح في أحكام القضاء الإداري)، توصَّنا إلى نتائج ومقترحات، نقف عليها في البيان التالي:

أولاً: النتائجResults

١. أن تحقيق مبدأ الوضوح في الأحكام القضائية التي يصدرها القضاء الإداري للمخاطَبين بها، يسهل فهمها، وإدراكها ومن ثم يتحقق الأمن القضائي.
٢. أنّ هدف مبدأ الوضوح في الأحكام القضائية التي يصدرها القضاء الإداري، هو تجنُّب التأويل والتفسير في تلك الأحكام.
٣. يستند مبدأ الوضوح في الأحكام القضائية على الدقة في الصياغة القانونية من خلال استعمال عبارات وألفاظ تُعبِّر عن المقصود في الحُكم وتجنب الغموض.

ثانياً: المقترحات Suggestions

١. نقترح على القضاء الإداري، عندما يُصدِر حُكمٍ قضائي، أن يراعي الظروف الاجتماعية للدولة، كون الأحكام القضائية مختلفة ومتطورة ويجب أن تكون منسجمة مع وضع الأفراد الاجتماعي؛ حتى يتحقق الأمن القضائي.
٢. نقترح على القضاء الإداري، عندما يُصدِر الأحكام القضائية، أن يتم تدقيقها من حيث جودة الصياغة القانونية وان تكون القرارات مسببه ؛ من أجل تفادي الغموض في الحُكم أو النقص فيه تحقيقا للأمن القانوني.

---

(١) د. حنان محمد القيسي، جودة الأحكام، المرجع السابق، ص٢٢٣.

قائمة المراجع :

- **القرآن الكريم**

أولاً: المعاجم والقواميس

- المنجد في اللغة، الطبعة الخامسة والثلاثون،دون مكان نشر، ١٩٩٦.

ثانياً: الكُتُب

١. د. أحمدعبدالحسيب عبدالفتاح السنتريسي،العدالة التشريعية في ضوء فكرة التوقع المشروع،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية، ٢٠١٧.
٢. د. أحمدعبدالحسيب عبد الفتاح السنتريسي،دور قاضي الإلغاء في الموازنة بين مبدأ المشروعية ومبدأ الأمن القانوني،دار الفكر الجامعي،الإسكندرية، ٢٠١٨.
٣. بلخير محمدآيت عودية،الأمن القانوني ومقوماته في القانون الإداري،دارا لخلدونية،الجزائر، ٢٠١٨.
٤. د. حسين أحمد مقداد،مبدأ الأمن القانوني كأساس لعمل القاضي الدستوري،دار النهضة العربية،القاهرة، ٢٠١٧.
٥. د. حيدر أدهم عبد الهادي،أُصول الصياغة القانونية،ط١،دارا لحامد،عمّان، ٢٠٠٩.
٦. د. طالب حسن موسى،الصياغة القانونية فكراً ومادةً،بحث منشور في المؤتمر العلمي الأول،جامعة دهوك،كلية القانون والعلوم السياسية،المجلد(١٤)،العدد(٢) خاص، ٢٠١١.
٧. د. عبد القادر الشيخلي،الصياغة القانونية: تشريعاً- فقهاً – قضاءً – محاماةً،دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمّان، ٢٠١٨.
٨. د. علي مجيد العكيلي ود. لمى علي الظاهري،فكرة التوقع المشروع: دراسة في القضاء الدستوري والإداري،المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية،القاهرة، ٢٠٢٠.
٩. د. علي مجيد العكيلي،مبدأ الأمن القانوني بين النص الدستوري والواقع العملي،ط١،المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية،القاهرة، ٢٠١٩.
١٠. د. مازن ليلو راضي،المبادئ العامة للقانون في قضاء مجلس الدولة الفرنسي،ط١،منشورات زين الحقوقية،بيروت، ٢٠٢٠.
١١. د. مازن ليلو راضي،حماية الأمن القانوني في النظم القانونية المعاصرة،ط١،المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية،القاهرة، ٢٠٢٠.

١٢. محمدبن عراب ومفيدجعفري،خرق معايير الأمن القانوني في المنازعات الجبائية،سلسلةخاصةبالندوات والملتقيات،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر، ٢٠١٦.

١٣. محمدمنيرحساني،احترام الثقة المشروعةمبدأ عام للقانون،سلسلةخاصة بالملتقيات والندوات مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة قاصدي مرباح ورقلة،الجزائر، ٢٠١٦.

١٤.د. محمود صبحي علي السيد،الرقابة على دستورية اللوائح: دراسة مقارنة بين مصر – فرنسا – الكويت،دار النهضة العربية،القاهرة، ٢٠١١.

١٥.د. وليد محمد الشناوي،التوقعات المشروعة والوعود الإدارية غير الرسمية في قانون الاستثمار،دار الفكر والقانون،القاهرة، ٢٠١٣.

١٦.د. وليد محمد عبد الصبور،التفسير الدستوري،ط١،المصرية للنشر،القاهرة، ٢٠١٩.

ثالثاً: المراجع الأجنبية

Third: Foreign references

1. AlexandreFluckiger, The ambiguous principle of the clarity of law, In obscurity and clarity in the law: Prospects and challenges, Ashgate publishing limited, England, 2008.
2. CarolweLacroix, La protection des libertespublique et droits, fundament aux, session, Dalloz, Paris, 2015.
3. Conseild'EtatSecuritejuridique et complexite du droit, Rapport public, 2006.
4. Petit, La rousseillustremDictionnaire, Paris, Larousse, 2005.
5. R. Robert; J. Rey; Debove, A. Rey, Le Petit Robert, Dictionnaire de langue Francaise, Edition le Robert, Paris, 1993.

رابعاً: البحوث والرسائل والاطاريح

١. أوراك حورية،مبادئ الأمن القانوني في القانون الجزائري،أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق،جامعة الجزائر، ٢٠١٨.

٢. بلحمزي فهمية،الأمن القانوني للحقوق والحريات الدستورية،أُطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة عبدالحميد بن باديس،الجزائر، ٢٠١٧-٢٠١٨.

٣. دويني مختار،ضوابط جودة القاعدة القانونية،أُطروحة مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعةجيالي ليابس،سيدي بلعباس،الجزائر، ٢٠١٤-٢٠١٥.

٤. د. حنان محمد القيسي،جودة الأحكام الصادرة عن محاكم القضاء الإداري في العراق،بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية،المجلد(٣)،العدد(١)،المركز الجامعي أفلو،الجزائر، ٢٠٢٠.

٥. د. خالد روشو،جودة القاعدة الدستورية ضمانةلحماية الدستور،بحث منشور في مجلة القانون الدستوري والعلوم الإدارية،العدد الرابع،المركز الديمقراطي العربي،برلين، ٢٠١٩.

٦. عبدالمجيدغميجة،مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي،بحث منشور في مجلة الحقوق المغربية،العدد(٧)، ٢٠٠٩.

٧. د. عبد المجيدلخذاري ود. فطيمة بن جدو،الأمن القانوني والأمن القضائي،بحث منشور في مجلة الشهاب،المجلد(٤)،العدد(٢)،معهد العلوم الإسلامية،جامعة الوادي،الجزائر، ٢٠١٨.

٨. د. لعروسي أحمد وبن شهرة العربي،دور القاضي الدستوري في تحقيق العدالة التشريعية،بحث منشور في مجلة الدراسات الحقوقية،العدد(٩)،جامعة الطاهر مولاي،جامعة سعيدة،الجزائر، ٢٠١٨.

٩. د. ليث كمال نصراوين،متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الإصلاح القانوني،بحث منشور في المؤتمر السنوي الرابع،العدد(٢)،الجزء الأول،مجلةكلية القانون الكويتية العالمية، ٢٠١٧.

١٠.د. مازن ليلو راضي،اليقين القانوني من خلال الوضوح وسهولة الوصول إلى القانون،بحث منشور في مجلة العلوم القانونية،كلية القانون،جامعة بغداد،العدد الأول، ٢٠١٩.

١١.د. محمد بوكماش ود. خلود كلاش،مبدأ الأمن القانوني ومدى تكريسه في القضاء الإداري،بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات،العدد(٢٤)،جامعة الشهيدحمه لخضر الوادي،الجزائر، ٢٠١٧.

١٢.د. محمصالح القويزي،حيثيات الأحكام الجنائية وتسبيبها،بحث منشور في مجلة القضاء،العدد(٤)،السنة (٢٦)، ١٩٧١.

١٣.د. صباح سامي داود وجاسم محمدسلمان،تسبيب الحكم الجزائي،بحث منشور في مجلة العلوم القانونية،العدد الخاص الثالث،الجزء الأول،كلية القانون،جامعةبغداد، ٢٠١٧.

خامساً: شبكة الإنترنت

- سيدي عبد السلام العلمي،مبدأ الوضوح ودقة ورقابة القاعدة القانونية،عرضٌ منشور على الموقع الإلكتروني: drive.google.com.

- AlexandreFluckiger, Le pricipe de la clartes de la loioulambiguitedunideal, Cahiers du conseilconstitutionnel n 21 dossier: la normativite, Janvier, 2007, disponiblesur: http://www.conseil-constitutionnel.fr.

سادساً: الدساتير والقوانين والأحكام

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة ١٧٨٩.
- دستور إسبانيا لعام ١٩٧٨.
- قانون أُصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١.
- حُكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ١٠٥ لسنة ١٢ ق.د.ج. جلسة ١٢ فبراير ١٩٩٤.

List of references

• The Holy Quran

First: dictionaries and dictionaries

- Al-Munajjid in the Language, Thirty-fifth Edition, without a place of publication, 1996.

Second: the books

1. Dr. Ahmed Abdel-Hasib Abdel-Fattah Al-Santarisi, Legislative justice in light of the idea of legitimate expectation, Dar Al-Fikr Al-Jami'i, Alexandria, 2017.
2. Dr. Ahmed Abdel-Hasib Abdel-Fattah Al-Santarisi, The role of the annulment judge in balancing the principle of legality and the principle of legal security, Dar Al-Fikr Al-Jami'i, Alexandria, 2018.
3. Belkheir Mohamed Ait Oudia, Legal Security and Its Constituents in Administrative Law, Dara Khaldouniyah, Algeria, 2018.
4. Dr. Hussein Ahmed Miqdad, The principle of legal security as a basis for the work of the constitutional judge, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2017.
5. Dr. Haider Adham Abdel Hadi, The Origins of Legal Drafting, 1st Edition, Dara Hamed, Amman, 2009.
6. Dr. Talib Hassan Musa, Legal Drafting as an idea and substance, published research in the First Scientific Conference, University of Dohuk, College of Law and Political Science, Volume (14), Issue (2), special, 2011.

7. Dr. Abdul Qader Al-Sheikhly, Legal Drafting: Legislation - Jurisprudence - Judiciary - Law, House of Culture for Publishing and Distribution, Amman, 2018.

8. Dr. Ali Majeed Al-Agaili and Dr. Lama Ali Al Dhaheri, The Idea of Project Expectation: A Study in the Constitutional and Administrative Judiciary, The Arab Center for Studies and Scientific Research, Cairo, 2020.

9. Dr. Ali Majeed Al-Agaili, The Principle of Legal Security between the Constitutional Text and the Practical Reality, 1st Edition, The Arab Center for Studies and Scientific Research, Cairo, 2019.

10. Dr. Mazen Lilo Radi, General Principles of Law in the Judiciary of the French State Council, 1st Edition, Zain Human Rights Publications, Beirut, 2020.

11. Dr. Mazen Lilo Rady, Protection of Legal Security in Contemporary Legal Systems, 1st Edition, The Arab Center for Studies and Scientific Research, Cairo, 2020.

12. Muhammad bin Arab and Mufid Jaafari, Violation of Legal Security Standards in Tax Disputes, Special Series of Seminars and Forums, Faculty of Law and Political Science, Kasdi Merbah University of Ouargla, Algeria, 2016.

13- Mohamed Mounir Hossani, Respect for legitimate trust, a general principle of law, a series of meetings and seminars, presented to the Faculty of Law and Political Science, Kasdi Merbah University, Ouargla, Algeria, 2016.

14. Dr. Mahmoud Sobhi Ali El-Sayed, Controlling the constitutionality of regulations: a comparative study between Egypt - France - Kuwait, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2011.

15. Dr. Walid Mohamed El-Shennawy, Legitimate Expectations and Unofficial Administrative Promises in Investment Law, Dar Al-Fikr and Law, Cairo, 2013.

16. Dr. Walid Mohamed Abdel-Sabour, Constitutional Interpretation, 1st Edition, Al-Masria Publishing, Cairo, 2019.

Third: Foreign references

1- AlexandreFluckiger, The ambiguous principle of the clarity of law, In obscurity and clarity in the law: Prospects and challenges, Ashgate publishing limited, England, 2008.

2- CarolweLacroix, La protection des libertespublique et droits, fundament aux, session, Dalloz, Paris, 2015.

3- Conseild'EtatSecuritejuridique et complexite du droit, Rapport public, 2006.

4- Petit, La rousseillustremDictionnaire, Paris, Larousse, 2005.

5- R. Robert; J. Rey; Debove, A. Rey, Le Petit Robert, Dictionnaire de langue Francaise, Edition le Robert, Paris, 1993.

Fourth: Research, letters and theses

1. Orak Houria, Principles of Legal Security in Algerian Law, PhD thesis submitted to the Faculty of Law, University of Algiers, 2018.

2. Belhamzi Fahmieh, Legal Security of Constitutional Rights and Freedoms, PhD thesis submitted to the Faculty of Law and Political Science, University of Abdelhamid Ben Badis, Algeria, 2017-2018.

3. Douini Mokhtar, Quality Controls of the Legal Base, thesis submitted to the Faculty of Law and Political Science, University of Djiali Liabis, Sidi Bel Abbes, Algeria, 2014-2015.

4. Dr. Hanan Muhammad Al-Qaisi, The quality of judgments issued by the administrative courts in Iraq, research published in the Journal of Legal and Economic Research, Volume (3), Issue (1), Aflou University Center, Algeria, 2020.

5. Dr. Khaled Rochu, The quality of the constitutional base is a guarantee for the protection of the constitution, research published in the Journal of Constitutional Law and Administrative Sciences, Fourth Issue, Arab Democratic Center, Berlin, 2019.

6. Abdel Majid Ghamija, The Principle of Legal Security and the Necessity of Judicial Security, Research published in the Moroccan Journal of Rights, Issue (7), 2009.
7. Dr. Abdul Majeed Khidhari and Dr. Fatima Ben Jeddou, Legal and Judicial Security, Research published in Al-Shehab Magazine, Volume (4), Issue (2), Institute of Islamic Sciences, El-Oued University, Algeria, 2018.
8. Dr. Laaroussi Ahmed and Ben Shahra El Araby, The Role of the Constitutional Judge in Achieving Legislative Justice, Research published in the Journal of Legal Studies, Issue (9), Tahar Moulay University, Saida University, Algeria, 2018.
9. Dr. Laith Kamal Nasraween, Requirements for Good Legislative Drafting and Its Impact on Legal Reform, Research published in the Fourth Annual Conference, Issue (2), Part One, Journal of the Kuwait International Law College, 2017.
10. Dr. Mazen Lilo Rady, Legal certainty through clarity and ease of access to law, research published in the Journal of Legal Sciences, College of Law, University of Baghdad, Issue No. 1, 2019.
11. Dr. Mohamed Bokmash and Dr. Kholoud Kalash, The principle of legal security and the extent of its dedication in the administrative judiciary, research published in the Journal of Research and Studies, Issue (24), University of Martyr Hama Lakhdar El Wadi, Algeria, 2017.
12. Dr. Muhammad Salih al-Quwaizi, the rationale for criminal judgments and their causation, research published in the Journal of the Judiciary, Issue (4), Year (26), 1971.
13. Dr. Sabah Sami Daoud and Jassim Muhammad Salman, Causing the Criminal Judgment, research published in the Journal of Legal Sciences, Third Special Issue, Part One, College of Law, University of Baghdad, 2017.

Fifthly: The Internet

1- Sidi Abdel Salam Alami, The principle of clarity, accuracy and control of the legal rule, a presentation published on the website: drive.google.com.

2- AlexandreFluckiger, Le pricipe de la clartes de la loioulambiguitedunideal, Cahiers du conseilconstitutionnel n 21 dossier: la normativite, Janvier, 2007, disponiblesur: http://www.conseil-constitutionnel.fr.

Sixth: Constitutions, laws and provisions

1- The Universal Declaration of the Rights of Man and of the Citizen of 1789.

2- The Constitution of Spain of 1978.

3- Iraqi Code of Criminal Procedure No. (23) of 1971.

4- The ruling of the Supreme Constitutional Court in Case No. 105 of 12 D.C. February 12, 1994 session.